|  |  |
| --- | --- |
| **ال‍مجلس 2020 جنيف، 19-9 يونيو 2020** |  |
|  |  |
|  |  |
| **بند جدول الأعمال:** | **الوثيقة C20/66-A** |
|  | **28 مايو 2020** |
|  | **الأصل: بالروسية** |
| مذكرة من الأمين العام | |
| مساهمة من الاتحاد الروسي | |
| مشروع القرار [كوفيد-19] | |
| استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم مكافحة جائحة  فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) والجهود المبذولة للتعافي منها | |

يشرفني أن أحيل إلى الدول الأعضاء في المجلس المساهمة المرفقة المقدمة من الاتحاد الروسي.

هولين جاو  
الأمين العام

الاتحاد الروسي

مشروع القرار [كوفيد-19]

استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم مكافحة جائحة   
فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) والجهود المبذولة للتعافي منها

|  |
| --- |
| **ملخص**  تتضمن هذه الوثيقة مشروع القرار [كوفيد-19] المعنون "استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم مكافحة جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) والجهود المبذولة للتعافي منها".  **الإجراء المطلوب**  يُدعى المجلس إلى النظر في هذه الوثيقة والموافقة على مشروع القرار [كوفيد-19] المعنون " استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم مكافحة جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) والجهود المبذولة للتعافي منها". |

القرار [كوفيد-19]

استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم مكافحة جائحة   
فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) والجهود المبذولة للتعافي منها

إن المجلس،

إذ يذكّر

*أ )* بالمادة 40 من دستور الاتحاد بشأن أولوية الاتصالات المتعلقة بسلامة الأرواح؛

*ب)* بالفصل السابع من لوائح الراديو، بشأن اتصالات الإغاثة والسلامة، والمادة 5 من لوائح الاتصالات الدولية، بشأن سلامة الحياة البشرية وأولوية الاتصالات؛

*ج)* بالقرار 136 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) في المساعدات الإنسانية وفي حالات الطوارئ والكوارث، بما في ذلك الطوارئ المتعلقة بالصحة؛

*د )* بالقرار 202 (بوسان، 2014)، بشأن استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لكسر سلسلة الطوارئ المتعلقة بالصحة مثل انتقال فيروس إيبولا؛

*ﻫ )* بالقرار 74/270 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، بشأن التضامن العالمي لمكافحة مرض فيروس كورونا المستجد 2019 (COVID-19)، الذي يدعو منظومة الأمم المتحدة إلى العمل مع الجهات الفاعلة ذات الصلة من أجل تعبئة استجابة عالمية منسقة للوباء وتأثيره الاجتماعي والاقتصادي والمالي على جميع المجتمعات؛

*و )* بالفقرة 20 ج) من خط العمل جيم7 ("البيئة الإلكترونية") لخطة عمل جنيف المعتمدة في المرحلة الأولى للقمة العالمية لمجتمع المعلومات في 2003، الداعية إلى إقامة أنظمة رصد تستعمل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للتنبؤ بالكوارث الطبيعية والكوارث التي يسببها الإنسان ورصد آثارها، خاصةً في البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1؛

*ز )* بالهدف 3 منأهداف التنمية المستدامة ("ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار")، وبالهدف 9 ("إقامة بُنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع المستدام الشامل للجميع، وتشجيع الابتكار) وبالهدف 11 ("جعْل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة") من خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يدرك

*أ )* خطورة وفداحة الكوارث المحتمل وقوعها، بما في ذلك تفشي الأمراض مثل COVID-19 التي قد تسبب معاناة بشرية مروِّعة؛

*ب)* الدور الهام الذي تؤديه الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في ضمان استجابة أكثر فعالية لحالات الطوارئ المتصلة بجائحة COVID-19 والوقاية من حالات الطوارئ تلك والتخفيف من حدتها على نحو أكثر فعالية؛

*ج)* الأحداث المأساوية التي وقعت في العالم المرتبطة بانتشار وباء COVID-19 والتي تبين بوضوح الحاجة إلى بنية تحتية للاتصالات عالية الجودة وإلى جمع المعلومات ذات الصلة ونشرها لمساعدة الوكالات المسؤولة عن سلامة الجمهور والصحة والإغاثة في حالات الكوارث، وضمان الاستمرارية في العملية التعليمية والحفاظ على الوظائف، لا سيما بالنسبة إلى الشركات الصغيرة والمتوسطة (SME)، من خلال استخدام الإمكانات التي تتيحها الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*د )* الحاجة إلى تقليل المخاطر التي تهدد حياة الإنسان وصحته وتغطية الاحتياجات العامة اللازمة من المعلومات والاتصالات، مما يتطلب الأداء الفعّال لأنظمة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي لا غنى عنها لتوفير المساعدة الإنسانية الفعّالة والمناسبة، وكذلك اعتماد تدابير للتخفيف من الأثر الاجتماعي واستعادة الاقتصاد لتحقيق انتعاش مستدام وشامل؛

*ﻫ )* أن المعلومات يجب أن تكون في متناول جميع الفئات الاجتماعية وأن تُنشر باللغات المحلية لضمان استخدامها إلى أقصى حد؛

*و )* المخاطر الاجتماعية والاقتصادية لاستخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عن قصد لنشر المعلومات الكاذبة وحتى المهددة للحياة أثناء حالات الطوارئ؛

*ز )* الحاجة إلى التعاون الوثيق بين الدولة والقطاع الخاص من أجل اتخاذ تدابير الوقاية والتخفيف والإغاثة في حالات الطوارئ المتصلة بالأوبئة؛

*ح)* الحاجة إلى فهم مشترك لمكونات البنية التحتية للشبكة المطلوبة لتوفير قدرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتينة وسريعة التركيب والقابلة للتشغيل البيني في عمليات المساعدة الإنسانية والإغاثة في حالات الطوارئ المتصلة بالأوبئة والتخفيف من آثارها الاجتماعية والاقتصادية والمالية السلبية،

وإذ يضع في اعتباره

*أ )* المجموعة الواسعة من معايير الاتحاد ولوائحه التي تتيح استخدام أنظمة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها لتحقيق مختلف الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والتشغيلية مثل العمل عن بُعد، والتعلم عن بُعد، والطب عن بُعد من أجل عمليات الإغاثة في مختلف حالات الطوارئ؛

*ب)* خبرة الاتحاد مع أفضل الممارسات بشأن الطريقة التي يمكن بها استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لإدارة البنية التحتية للاتصالات لدعم تبادل المعلومات في الوقت المناسب بشأن حالات الطوارئ المتصلة بالصحة مثل انتقال فيروس إيبولا؛

*ج)* مبادرات تسخير تكنولوجيات المعلومات للتغلب على جائحة COVID-19 التي أطلقها الاتحاد بالاشتراك مع منظمات أخرى في منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص، بما في ذلك المنصة العالمية بشأن قدرة الشبكات على الصمود، وسلسلة الحلقات الدراسية الإلكترونية "التعاون الرقمي أثناء جائحة COVID-19 وما بعدها"، وما إلى ذلك،

يقرر

1 أن يواصل الاتحاد، في إطار ولايته، التعاون مع جميع الأطراف ذات الصلة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة، وخاصةً منظمة الصحة العالمية، من أجل تحديد البرامج والمشاركة فيها للاستجابة لحالات الطوارئ المتصلة بجائحة COVID-19 والتصدي لها؛

2 مواصلة دعم التطور السريع واعتماد ابتكارات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تهدف إلى تطوير البنية التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ونشرها بسرعة والتي ستساعد على تحسين فعالية المساعدة الإنسانية والإغاثة في حالات الكوارث والطوارئ المتصلة بالأوبئة والتخفيف من آثارها الاجتماعية والاقتصادية والمالية السلبية بالنسبة إلى جميع البلدان؛

3 مواصلة مساعدة الدول الأعضاء، عند الطلب، في تنفيذ تدابير عاجلة لحشد دعم الحكومات ودوائر الصناعة والشركاء الآخرين من أجل كسر سلسلة حالات الطوارئ المتصلة بالأوبئة والمساعدة في توفير الخدمات الإلكترونية لجميع السكان، والحفاظ على الوظائف، وخاصةً للشركات الصغيرة والمتوسطة، وضمان الاستمرارية في العملية التعليمية،

يكلف الأمين العام

1 بتنسيق الأنشطة المشتركة بين القطاعات في الاتحاد والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين في تنفيذ هذا القرار؛

2 بضمان تنفيذ هذا القرار في حدود الموارد المخصصة في الخطة المالية للفترة 2023-2020 وميزانية فترة السنتين اللتين وافق عليهما مجلس الاتحاد؛

3 بأن يقدم إلى المجلس في دورته لعام 2021 تقريراً شاملاً يشرح بالتفصيل ما يقوم به الاتحاد من أنشطة وإجراءات والتزامات استجابةً لهذا القرار،

يكلف مديري المكاتب الثلاثة

1 بإعداد مبادئ توجيهية وتجميع أفضل الممارسات بشأن الطريقة التي يمكن بها استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحديد البنية التحتية للاتصالات اللازمة لدعم تبادل المعلومات في الوقت المناسب بشأن حالات الطوارئ المتصلة بالأوبئة وتدابير الاستجابة لها، للتخفيف من آثارها وتقديم الإغاثة للسكان، والتخفيف من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والمالية السلبية بالنسبة إلى جميع البلدان، مع مراعاة الخبرة المكتسبة من خلال تنفيذ القرارين 136 و202 الصادرين عن مؤتمر المندوبين المفوضين؛

2 بإجراء دراسات عن الوضع المتغير فيما يتعلق بشبكات وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في ظل ظروف الجائحة، بما في ذلك الجوانب الجديدة لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثل التنبيهات والمعلومات المتاحة في كل مكان، والزيادة الحادة في الطلب على التوصيلات الاجتماعية والعمل عن بُعد، والنفاذ إلى الخدمات الافتراضية الحكومية والثقافية والمحلية وغيرها، والوضع القانوني للقرارات المتخذة في الاجتماعات الإلكترونية وما إلى ذلك؛

3 بنشر أمثلة على أفضل الممارسات في استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أثناء الجائحة والتعافي منها، وذلك بالتعاون الوثيق مع المشاركين في سوق الاتصالات، لتحليل البيانات الإحصائية وتحديد المسائل الحاسمة التي قد يحتاج الاتحاد إلى تركيز الجهود عليها في المستقبل؛

4 بتعزيز التطور السريع للمعايير لدعم زيادة استخدام أنظمة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها في حالات الطوارئ، مع التركيز بوجه خاص على الكوارث المتصلة بالأوبئة والجائحات؛

5 بإجراء دراسة للخيارات التقنية المتاحة لمنع التهديد المتزايد بنشر المعلومات المضللة في شبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لا سيما الخيارات المتاحة لاستيقان هوية مستعملي الخدمات على شبكة الإنترنت؛

6 بتقديم المساعدة والدعم التقنييْن للبلدان النامية، بناءً على طلبها، في مجال تطوير البنية التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبناء القدرات لدعم تعزيز أنظمتها الإيكولوجية للابتكار المرتكزة على الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتوفير التعلم عن بُعد والعمل عن بُعد لا سيما للشركات الصغيرة والمتوسطة؛

7 بتشجيع إقامة شراكة أقوى بين الدولة والقطاع الخاص من أجل تطوير بنية تحتية للاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تكون شاملة وآمنة ومتينة ومتاحة مادياً واقتصادياً يمكن أن تتيح للسكان، ولا سيما للأشخاص ذوي الإعاقة أو الاحتياجات المحددة وغيرهم من الفئات الضعيفة من السكان، النفاذ في الوقت المناسب إلى المعلومات بشأن حالات الطوارئ المتصلة بالأوبئة وتدابير الاستجابة والتخفيف والإغاثة؛

8 بدعم تنمية المعرفة المحتملة والرقمية للسكان لزيادة إمكانية انتقالهم الأسرع والأسهل إلى العمل والتعلم عن بُعد واعتماد الاستخدام الواسع والآمن لمختلف الأدوات لتسهيل هذه العملية، وبالتالي دعم استمرارية الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والمالية من أجل تحقيق أقصى قدر من المرونة أثناء الجائحة والجهود المبذولة للتعافي منها؛

9 بمواصلة التعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة الدولية والإقليمية بشأن تعزيز مجموعة أدوات المهارات الرقمية لدعم الدول الأعضاء في وضع استراتيجيات وطنية وإقليمية لمكافحة الجائحة وعواقبها،

يدعو الدول الأعضاء وأعضاء الاتحاد الآخرين

1 إلى التعاون مع المستهلكين والمنظمات، وحيثما أمكن، مع البلدان الأخرى وخاصة البلدان النامية، وتزويدهم بجميع أشكال المساعدة والدعم الممكنة، فيما يتعلق بالمساعدة الإنسانية، والتعاون كذلك مع دوائر الصناعة المشاركة في الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بهدف القيام *بجملة أمور منها* تتبع العدوى، وتوفير الاستجابة، وإبلاغ السكان بالتدابير المعتمدة، واتخاذ خطوات للحفاظ على الوظائف، حيثما أمكن، وضمان الاستمرارية في العملية التعليمية أثناء الجائحة والتخفيف من آثارها الاجتماعية والاقتصادية والمالية؛

2 إلى تشجيع المشاريع والبرامج الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والمتعددة الأطراف والثنائية لتلبية الحاجة إلى استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كأداة لدعم التخفيف من آثار جائحة COVID-19 من أجل كسر سلسلة حالات الطوارئ التي تسببت فيها وتيسير التعافي منها، بما في ذلك من خلال توفير البنية التحتية والمعلومات اللازمة للحفاظ على الأرواح للمجتمعات المحلية، وخاصة باللغات المحلية؛

3 إلى المشاركة بفعالية في وضع المعايير والمبادئ والأمثلة لأفضل الممارسات بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أثناء حالات الطوارئ والكوارث المتصلة بالأوبئة أو بالجائحات.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)